ودواته صحابا فيه ولما راى الفقيه يحيى بن الحسن
الصحيح الامام محمد ابعني عليه السلام الامام المهدي
محمد بن المطهر عليه السلام يكتب من الدواة المفضض
سأله ما الوجه فاجابه بانه غير مستعمل للدواة
فسكت الفقيه واشتبك الجواب وقال في غير حضرة
الامام ليت الامام قال انما استعمل هذه الالات للتهيئة
لشاع ذلك وكان اوقع من الجواب الاول
هذا معنى الكلام فنحن ما اردنا نقله من كلام
مولانا عليه السلام والقصد بما نقلناه من كلام
الشريف التبرك اولا بابداعه في شيخ كتابنا
هذا واما الوجه الثاني في بيان مذهبه في المسئلة
وما يختار من ذلك وقد اشار عليه السلام
الى وجهين احدهما القياس لحلية الدواة
على حلية السيف وما اشبهه وهذا القياس
قد اشرنا اليه في كلامنا في حلية الدواة حين
قلنا ما جاز للسيف جاز للعلم لانهما اخوان
وقلنا فيما سلف من الكلام في حلية الدواة

ان

ان دواة الامام يختص بهذا القياس دون غيرها
من الدوى وكان كلامنا هناك قبل وصول
كلام مولانا عليه السلام ثم جاء كلامه الشريف
مويدا لهذا النظر المشار اليه موافقا لما قلناه
حتى قال عليه السلام ومن جعل الحجر اتخاذ الدوة
والعدة للهيبة شاع ذلك في حق الامام دون
غيره وهذا نفس ما كنا اشرنا اليه فالحمد لله
الوجه الثاني من الوجهين اللذين اشار اليهما
عليه السلام ما ذكر من حكاية مذهب الامام
المهدي محمد بن المطهر عليهما السلام وحرثالث اشار
اليه الامام عليه السلام وخبر رابع نبه عليه مولانا
عليه السلام وهو ما حكاه من جواب جي الفقيه العلامة
يحيى بن الحسن الصحيح وكان هذا الفقيه
قدس الله روحه من مخترعي علما المذهب ومبرهني
مسائله المروج الفقهية واليه انتهى علم الفقه
في عصره وكان فيه اماما متبعا ومنهاجا مهيعا فلا
زحم الله به ما يسطره ويوضح اعني جي الفقيه يحيى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)